

حكم المريض الذي لا يقدر على قضاء صيام العام السابق

السؤال :

مريضه أصيبت بمرض الذئبة الحمراء ويلزمها اخذ ادويه كرتزون قوي يؤثر على الصحة العامة ولا تستطيع قضاء الصوم للعام السابق فما حكم ذلك؟

الجواب :

إذا كان المرض معها من شهر رمضان السابق واستمر المرض إلى شهر رمضان القادم سقط عنها القضاء ولزمها أن تدفع عن كل يوم مداً واحداً من الطعام والمد ثلاثة أرباع الكيلو تقريباً في الفرض المذكور.